

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجمهورية العربية المتحدة

الجريدة الرسمية

(العدد ١٨٨ "تابع") الصادر في يوم الاثنين ٢٦ ربيع الآخر سنة ١٣٨٥ - ٢٣ أغسطس سنة ١٩٦٥ (السنة الثامنة)

قصر :

مادة ١ - تعرض الحراسة على أموال وممتلكات شركة العلم التجارية للبقالة (٢٤ شارع سلامة بالسيدة زينب) .

مادة ٢ - يتولى رئيس الوزراء الإشراف على تنفيذ أحكام هذا القرار ويكون له في سبيل ذلك السلطات المخولة للوزير بمقتضى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ .

مادة ٣ - يعين رئيس الوزراء بقرار منه حارسا عاما على أموال وممتلكات هذه الشركة ، ويكون للحارس العام سلطات المدير العام المنصوص عليها في الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

وله أيضا أن يعين حارسا خاصا على هذه الأموال والممتلكات ويحدد اختصاصه وفقا للقرارات التي تصدر من الحارس العام .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٢٦ ربيع الآخر سنة ١٣٨٥ (٢٣ أغسطس سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٦٢٣ لسنة ١٩٦٥

بفرض الحراسة على أموال وممتلكات شركة العلم التجارية للبقالة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن الدولة ؛

وعلى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بوضع نظام لإدارة أموال المعتقلين والمراقبين وغيرهم من الأشخاص والهيئات ؛